

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٣٧٤ لسنة ٢٠٠١

بشأن شروط الترخيص بمزارع الحيوانات البرية

وحيوانات التجارب

نائب رئيس مجلس الوزراء

ووزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة

للخدمات البيطرية ؛

وعلى محضر مجلس إدارة الهيئة العامة للخدمات البيطرية بجلستها المنعقدة

فى ٢٠٠١/٢/١٠ ؛

وعلى ماعرضه المستشار القانونى ؛

قرر:

مادة ١ - لايجوز إنشاء مزارع للحيوانات البرية وحيوانات التجارب إلا بترخيص من الهيئة العامة للخدمات البيطرية ، ولايصدر الترخيص إلا إذا توافرت فى المكان الشروط الصحية البيطرية المرفقة بهذا القرار .

مادة ٢ - يقدم طلب الترخيص بالمزرعة إلى الهيئة العامة للخدمات البيطرية مصحوباً بالمستندات الآتية :

(١) مايفيد ملكية المكان المراد الترخيص به كمزرعة لإيواء وتربية الحيوانات البرية أو حيازته حيازة قانونية لطالب الترخيص .

(٢) صورة البطاقة الشخصية أو العائلية لطالب الترخيص .

(٣) رسم كروكى للمكان المراد الترخيص به .

مادة ٣ - تتم معاينة المكان المراد الترخيص به بواسطة الهيئة العامة للخدمات البيطرية للتحقق من توافر الشروط والمواصفات الخاصة بمزاولة هذا النشاط ، ويحصل مبلغ ١٠٠٠ (ألف) جنيه مصروفات إدارية عن كل معاينة تجريها الهيئة وتودع حصيلة هذا المبلغ فى حساب لجنة المشتريات الخارجية بوزارة الزراعة .

مادة ٤ - تقيّد التراخيص التى تصدرها الهيئة العامة للخدمات البيطرية فى هذا الخصوص بسجلات خاصة تعد لهذا الغرض ويتضمن القيد رقم الترخيص وتاريخه واسم المرخص له وموقع المكان المرخص به والمستول عن إدارته .

مادة ٥ - يتعين أن يشرف على إدارة المزرعة المرخص بها طبيب بيطرى من المرخص لهم بمزاولة المهنة عضواً بنقابة الأطباء البيطريين .

مادة ٦ - يجب على المرخص له بمزرعة لإيواء وتربية الحيوانات البرية وحيوانات التجارب أن يسك سجلاً مرقماً بأرقام سلسلة ومعتماً من الهيئة العامة للخدمات البيطرية ، تدون فيه البيانات الآتية :

(١) أنواع الحيوانات البرية الموجودة بالمزرعة وعددها .

(٢) مستندات استيراد الحيوانات البرية المستوردة وعددها ، وبلد المنشأ وتاريخ الإفراج عنها .

(٣) الحيوانات التى تم التصرف فيها ونوعها وعددها والجهة التى تم التصرف إليها .

(٤) يتم التفتيش على مزارع إيواء وتربية الحيوانات البرية وحيوانات التجارب بواسطة الأجهزة المختصة بالهيئة العامة للخدمات البيطرية مرة على الأقل كل ستة أشهر للتحقق من توافر الاشتراطات المقررة ، فإذا كشف التفتيش عن مخالفة يعلن مدير المزرعة لإزالتها فى مدة أقصاها ثلاثون يوماً ، وإلا جاز لرئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للخدمات البيطرية أن يأمر بإغلاق المزرعة ولايجوز العودة لإدارتها إلا بعد زوال أسباب الغلق .

مادة ٧ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠١/٣/٣١

شروط إقامة مزارع ومنتزهات مفتوحة

للحيوانات والطيور البرية

اشتراطات عامة لإنشاء مزارع للطيور البرية :

- ١ - أن تكون قطعة الأرض المخصصة لإنشاء مزرعة خارج نطاق الكتلة السكنية وبعيداً عن الأماكن الآهلة بالسكان مع وجود عقد للملكية أو التخصيص صحيح وقانونى وسارى المفعول والصلاحية .
- ٢ - أن تتوفر فى المزرعة عوامل الأمان ضد الحريق ووجود أجهزة للإنذار بها .
- ٣ - وجود مصادر لمياه التغذية والطاقة الكهربائية وكذلك سبل الصرف الصحية للمخلفات الحيوانية والنفايات وغيرها من الملوثات الضارة بالبيئة .
- ٤ - يشترط وجود سجلات خاصة بالأنواع المرباة ومصادرها مع ضرورة ترقيم هذه الأنواع بحلقات خاصة من المعدن أو البلاستيك مدون عليها رقم مسلسل كودى واسم المزرعة .
- ٥ - يشترط تجهيز بطاقة تعريف لكل فرد من الأنواع المرباة يسجل فيها رقم الحلقة الخاصة بالنوع - الجنس - تاريخ الفقس - معلومات خاصة بالأبوين - متوسط إنتاج البيض .
- ٦ - ضرورة وجود مكان للحجر البيطرى تحفظ فيه الطيور الوافدة من الخارج توضع تحت الملاحظة البيطرية أو مكان آخر لعزل الأفراد المريضة أو المصابة .
- ٧ - توافر الاشتراطات الصحية العامة وأدوات النظافة والمطهرات وصيدلية بيطرية كذلك وجود أدوات لإمساك الطيور كالشباك والفخاخ مع توفير الرعاية الصحية المنتظمة للطيور وتدوين التطعيمات المختلفة فى سجلات خاصة بذلك .
- ٨ - تناسب أحجام الطيور مع المساحات المخصصة للتربية سواء فى أماكن الإيواء أو الأقفاص أو الأكشاك وملاعب للتريض على أن تشابه لحد كبير الموائل الطبيعية للطيور ويتوافر بها أماكن للمبيت وحجرة للتفريخ ووضع البيض - المساقى - المعالف - أماكن اختباء وتسلق وتزاوج ، على أن يعهد للسادة المتخصصين وضع التصميم المناسب لكل نوع .

في حالة إقامة مزارع للطيور المائية :

يراعى الالتزام بمواصفات الأعشاش وأبعادها المختلفة ومكوناتها طبقاً للنوع المراد تربيته أو إكثاره (عنز - بط - بشاروش - بجع - أبو منجل) .

كذلك مراعاة توفير مصادر التغذية من الأسماك والقشريات والمحارات والكائنات البحرية لتوفير الغذاء اللازم لنمو هذه الطيور المائية وكذلك إعداد جزيرة وسطى بالبحيرة الصناعية كمكان لراحة الطيور .

مواصفات مزارع الحيوانات زوجية الحافر Artiodactyla (الغزال - الأيائل - الثيائل) :

يراعى توفير المساحة الكافية لإيواء القطعان مع وجود أماكن ذى مساحات مناسبة للتزاوج ورعاية الصغار وتسكن إليها القطعان ليلاً .

ملاعب مخصصة للحيوانات لا بد أن تكون رملية نظيفة ومطهرة لحد ما مع توافر المظلات لحماية الحيوانات من الأمطار وحرارة الشمس .

الأسوار الخارجية - من السلك المجلفن بارتفاع ٢م مع تخصيص مساحة من ٥-٦م لكل حيوان .

توفير أماكن لعزل الحالات المرضية أو المصابة وكذلك أماكن أخرى للحجر على الحيوانات الواردة من الخارج خوفاً من الاختلاط ونقل العدوى .

مراعاة نسبة الذكور للإناث فى الجورة الواحدة .

وجود أماكن مخصصة للرعاية الصحية والإيواء والإعاشة والتزاوج .

أماكن إيواء الحيوانات المفترسة :

أقفاص حديدية على قاعدة من المبانى ذات مساحة كافية لحركة الحيوان أرضية رملية - أكشاك خارجية للعرض يفصلها عن المبيت الخلفى الخشبي باب متحرك حديد وآخر بقضبان ومثلها على الجانبين .

ضرورة وجود مجرى gutter يتم عن طريقه صرف المخلفات الحيوانية الأرضية سهلة التنظيف ومتصلة بوسائل الصرف الصحى .

أماكن عزل للحالات المصابة والمريضة ومحاجر للحيوانات الوافدة طرقاً للخدمة وأرضيات خشبية للمبايت لتدفئة الصغار تجهز بالفرشة عند الولادة .

الثعالب والذئاب والفنك :

جبلايات صناعة مبطن بالرمال الكثيرة ولها فتحات للتهوية وتحاط الجبلالية كلها بالسلك للتأمين .

وجود طرقات للخدمة ومرور العمال .

في حالة التربية في عنابر يراعى الاهتمام بدرجات الحرارة والرطوبة والتهوية .

أن تكون هذه العنابر بعيدة عن مزارع الدواجن وكذلك أماكن تربية الطيور والحيوانات .

التأكد من سلامة الكلابين وضرورة وجود طرقات للخدمة لتسهيل الحركة وتقديم الغذاء .

يراعى الالتزام في كل الحالات بكافة الاشتراطات الخاصة بالرعاية الصحية من تدفئة

وتهوية وتطهير ووسائل للعزل - مع التأكد من سلامة العمال المكلفين بالخدمة والأدوات

المستخدمة في المزرعة والحيوانات الوافدة من الخارج والتحصينات اللازمة مع الاهتمام

أيضاً بنقل مخلفات الحيوانات بطريقة صحيحة سليمة واستخدام المطهرات الخاصة بذلك .

الاشتراطات الخاصة بتربية حيوانات التجارب :

تحظى حيوانات التجارب بأهمية خاصة في مجال البحث العلمى بكافة فروعها

لاستخدامها في التجارب العلمية والعملية والتطبيقية وكذا في تغذية بعض أنواع الزواحف السامة

والعاصرة وأكلات اللحوم والطيور الجارحة المرباة في الأسر ، ولهذا اتجهت الأنظار

إلى محاولة توفير سبل الإعاشة والتربية لإكثارها والاستفادة من الناتج في هذه الأغراض .

وتشمل هذه الأنواع :

الفأر أبيض صغير White mice ، فأر أبيض كبير White rat هامستر ، الأرانب،

خنزير غينيا ، بعض أنواع البابون والعبلنج والكلاب والقطط .

أولاً - تربي الفئران بأنواعها والهامستر وخنزير غينيا والأرانب في وحدات units

خاصة بكل نوع لها مواصفات محددة طبقاً للشركة المصنعة لها .

وتصنع هذه الوحدات من مادة صلبة غير قابلة للكسر كالبلاستيك السميكة أو المعادن غير القابلة للصدأ Stainless steel تتحرك على عجل وتحمل مجموعة من الأدراج تتراوح من ٢٤ - ٣٦ فى الحيوانات الصغيرة ، ٦-٨ أدراج فى خنازير غينيا ، وتكون هذه الأدراج ذات غطاء محكم من المعدن به فتحة خاصة تركيب فيها زجاجات الشرب ومكان آخر لوضع الغذاء الجاف (Pellets) تحت كل قفص صغير درج للفضلات .

ثانياً - وتكون وحدات خنازير غينيا عبارة عن أدراج كبيرة من المعدن ذات ثقب وفتحات كبيرة على الواجهة والجانوب للتهوية تسع من ١٠ - ١٢ حيوان تحت كل درج خاص بالفضلات تركيب أوعية الغذاء (الشعير المندى) على واجهة الدرج تتحرك الوحدات على عجل وتنظف الوحدات فى حجرات خاصة للغسيل والتطهير ثم تنقل إلى عنابر التربية .

ثالثاً - تربي الأرناب فى وحدات خاصة من المعدن غير قابلة للصدأ وأيضاً تنتقل على عجلات مقسمة إلى جزئين يحمل كل جزء أربعة أدراج تربي فيها الإناث الحوامل وكذا الصغار مع أمهاتهما وتوضع الذكور مع الإناث للتلقيح ثم العزل .

رابعاً - تربي النسانيس فى أقفاص منفردة من الخشب والسلك لها مبيت جانبي ذات أرضيات صالحة للتنظيف وتحتها درج للفضلات سهلة الحركة والتنقل والتنظيف للكشك والأواني والأدوات (تربي المجموعات فى جيليات خاصة أو أكشاك كبيرة) تقوم العديد من الشركات المنتجة لهذه الوحدات بالتصميم والتصنيع والتطوير والتحديث بصفة مستمرة لهذه الوحدات لتشجيع الهيئات العلمية على الشراء والاستخدام .